

مديرية المالية العامة - الشؤون الادارية - الدائرة الادارية

رقم الملف	16264/وا
المصدر	
الموضوع	جانب مديرية المالية العامة يعطى المتعاقدون في المركز الالكتروني حصص من العائدات والغرامات موازية لمن هم في نفس الفئة في الملاك الاداري العام
التاريخ	11:48 am 04/09/2010
المستدعي	وزير المالية
اسم الموظف	امال حافظة

يحال الى	ساعة مدير المالى العام
يحال الى	ساعة آن ابرينا الى ان هذا الموضوع بالمعاملة رقم 16264/وا تاريخ 04/09/2010 حيث اقرنا بان الحمول رقم 16264/وا بالاسم رقم 16264/وا من الملاك الاداري العام
يحال الى	ووجهات توريدات موظفي المركز الالكتروني (ربطت بجهة عن المعاملة) 04/09/2010
يحال الى	مدير الشؤون الادارية
محال الفزر	بالاشارة الى ماورد اعلامه نشر الى ان عدد كبير من الموظفين من كافة الفئات هائولوا على مشاهدات جارية ولا يجد القاعوا تمييزهم كما نريد
يحال الى	



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية

الوزير
١٦٢٦٤/أ
٤ أيار ٢٠١٠

جانب : مديرية المالية العامة

لما كان متعاقدو المركز الالكتروني هم من حملة الإجازات الجامعية في هندسة وعلوم الكمبيوتر وشبكة الاتصالات،

ولما كان هؤلاء قد تقدموا بتصريح عن الثروة بناء على طلب المدير العام السابق الذي اعتبر بدوره إن تلك العقود هي عقود اختصاصيين في مجال المعلوماتية وحملة إجازات جامعية وبالتالي اعتبرهم خاضعين حكما للفئات التي حددها قانون التصريح عن الثروة،

ولما كان هؤلاء أيضا يشغلون وظائفهم الحالية بناء على عقود موافق عليها من قبل وزير المالية بالاستناد إلى قرارات مجلس الوزراء بالخصوص وهي تشير بوضوح إلى فئاتهم،

لذلك يعطى المتعاقدون في المركز الالكتروني حصص من العائدات والغرامات موازية لمن هم في نفس الفئة في الملاك الإداري العام.

وزير المالية

ريا حفار

مدير الشؤون الإدارية

للدروس والامادة /

نسبة الى المركز الالكتروني: للافادة

كما الجهة التي اناها الماتة ومديرية المالية العامة
عناي الدرس مع العلم انها ايرت الان بيضاوي
صفا منه فترة وجيزة

٤ أيار ٢٠١٠

وزارة المالية
رقم ٩٩٧٠
تاريخ ٢٦/٧/٢٠١٠

وثيقة إحالة

تتعلق بالمعاملة الواردة من مديرية الصرافيات رقم ٤/١١١٢٧ تاريخ: ٢٠١٠/٧/٣
موضوعها: تحديد الفئات وحصص العائدات لمتعاقد المركز الالكتروني
مسجلة في قلم الديوان تحت رقم ٩٩٧٠ تاريخ: ٢٠١٠/٧/٨

رقم التسجيل وجهة الإرسال	أسباب الإحالة	التاريخ والتوقيع
٩٩٧٠ جانب مديرية الشؤون الادارية	<p>جواباً على طلبكم بشأن ابداء الرأي في تحديد فئات متعاقد المركز الالكتروني، وذلك تمهيداً لتحديد حصص العائدات العائدة لهم، نبدي ما يلي:</p> <p>- طلب رئيس المركز الالكتروني اعطاء المتعاقدين في المركز حصة عائدات موظفي الفئة الثالثة لان عقودهم صنفتهم على انهم من الفئة الثالثة،</p> <p>- احيلت المعاملة الى مديرية الصرافيات لابداء رأيها بالموضوع، ف جاء الرأي في الكتاب رقم ٤/١١١٢٧ تاريخ ٢٠٠٧/٧/٣ حيث اعتبرت ان وظيفة رئيس دائرة، محلل، مبرمج من وظائف الفئة الثالثة قياساً بالجدول العائد لموظفي الملك الدائم لمصلحة المركز الآلي الجمركي الملحق بالمرسوم رقم ١٤١٨ تاريخ ١٩٨٣/١٢/٣١ والذي حدد الفئة للوظائف المذكورة،</p> <p>- بالرجوع الى النصوص القانونية المرعية الاجراء، تبين ان الجدول رقم (٢) الملحق بالمرسوم رقم ١٤٩٤٠ تاريخ ١٩٧٠/٧/١٨ (احداث ملك دائم للمركز الالكتروني في وزارة المالية- المديرية العامة للمالية- وتحديد شروط التعيين وسلسلة الرواتب) لحظ الفئة والرتبة لكل وظيفة من وظائف المركز الالكتروني، وقد ورد فيه ان رئيس الدائرة الفني والمحلل الفني هما من الفئة الثالثة، رئيس المشغل والمبرمج من الفئة الرابعة- رتبة اولى، والمبرمج المعاون والعامل الآلي من الفئة الرابعة- رتبة ثانية،</p> <p>استناداً الى ما تقدم، نرى ان الجدول المذكور هو الذي حدد فئة الوظائف في المركز الالكتروني مع الاشارة الى ما يلي:</p> <p>- ان الملف لا يتضمن نسخة عن عقود متعاقد المركز،</p> <p>- يمكن استشارة مجلس الخدمة المدنية في الموضوع المطروح عملاً بالمادة الخامسة من مرسوم تنظيم مجلس الخدمة المدنية التالي نصها: "على جميع الادارات والمؤسسات العامة والبلديات الخاضعة لصلاحية مجلس الخدمة المدنية أن تحصر اعتمادها في طلب الموافقة أو الرأي أو الاستشارة أو</p>	

مسر

الاستطلاع بهذا المجلس وحده في كل شؤون الموظفين
الدائمين والمؤقتين والاجراء والمستخدمين والمتعاقدين
وبالتالي في تفسير النصوص الادارية المتعلقة بالوظيفة العامة
وبالموظفين وبكل من يعمل في خدمة الادارات العامة.

مرفق ربطاً صورة عن المرسوم رقم ١٤٩٤٠ تاريخ ١٨/٧/١٩٧٠

٥٧/٧/٥١٠

وتأسيساً على المادة القانونية

مديرات متعوض

مع الإفادة بأن الجدول رقم ٢ الملحق بالرسوم
رقم ١٤٩٤٠/٥٧١٠ الملحق بالرسوم رقم
٥١٥/٥٥٢ حدد هراجه فئات
و درجات ودرجات موظفي المركز من كترين
وبما انه " في بعض النسخ لا مجال
للإقتراع "

لذلك، فإن إجابة طلب رئيس المركز
الالكتروني مقبولة.

صادرة مدير المالى
العام

٥٧/٧/٥١٠

مدير الشؤون الادارية

فيصل القسيس

المركز الالكتروني

انها الرسوم ١٤٩٤٠/٥١١٠ وافق /

مدير الكلية العام

الآن بيكافي

٢٨ تموز ٢٠١٠



الجمهورية اللبنانية

وزارة المالية

مديرية المالية العامة

المركز الإلكتروني

وزارة المالية
رقم ١٤٤٣٦
تاريخ ١٤ آب ٢٠١٠

وثيقة إحالة

تتعلق بالمعاملة الواردة من:

موضوعها:

المسجلة لدى:

تاريخ:

برقم:

تاريخ:

تحت رقم:

رقم التسجيل وجهة الإرسال	أسباب الإحالة
حضرة مدير المالية العام ١٤٥٢/١٢٠٩ ١٤ آب ٢٠١٠	بالإشارة إلى إحالتكم رقم ١٤٤٣٦/١٠ تاريخ ٢٠١٠/٨/٩، فنحن نعلم كيف يتم توزيع الحصص حاليا لكننا وبعد إبرام عقودنا للعام ٢٠١٠ والتي حددت فئة المتعاقد (فئة الثالثة) في متنها، كتبنا الى معالي الوزيرة وبالتسلسل الإداري راجين موافقتها على إعطائنا حصة موازية لمن هم في نفس الفئة في الملاك الإداري. أن المستجد والمتمثل بذكر فئة الموظف في العقود العائدة للمتعاقدين في المركز هو الذي دعانا إلى هذا الطلب وليس أي شيء آخر ومنها استفاقة رئيس المركز الذي لم يكن يوما نائما خلال تأديته لواجبه الوظيفي كي يستفيق. نرجو مجددا عرض الأمر على معالي الوزيرة للبت بهذا الأمر سلبا أم إيجابيا.
حفظ مدير الكالفة العام الأنبيفاني ٢٠١٠ آب ١٦	رئيس المركز الإلكتروني أجودح صاهر



وزارة المالية
رقم ٩٩٧٠
تاريخ ١٤ ذك ٢٠١٠

مديرية المالية العامة - الشؤون الادارية - الدائرة الادارية

رقم الملف	٩٩٧٠/١
المصدر	المركز الالكتروني فريق التطوير
الموضوع	تحديد عائدات حصص المركز الالكتروني
التاريخ	03/06/2010 1:51 pm
المستدعي	جورج ضاهر
اسم الموظف	محمد الشعار

حضرة رئيس دائرتي شؤون الموظفين والادارة والمخبر

يحال الي
فضيحتي انه يتم عائدات موظفي المركز الالكتروني
لك في مئة رابعة اى ١٥٠ حصة ماعز رئيس
المركز بتمام ١٥٠ حصة علما ان مركز المركز
الالكتروني يحتوي على وظيفتان فئة ثالثية
علما ان عددهم تسعة عشر كل فئة ثالثة بالمركز
ع

محمد شعار

صفحة مدير الشؤون الادارية
مع اقتراح الامثلة الي مديرتي
الوظائف لاداء الاعمال

رئيس دائرة شؤون الموظفين
والشؤون والمحاسبة

عبدالله بن محمد

١٤ ذك ٢٠١٠

جاءت مديرتي لعضائتي
لتنقل بينات الراي

مدير الشؤون الادارية
١٥ ذك ٢٠١٠
فيصل القتيبي



الجمهورية اللبنانية
وزارة المصارف

مديرية المالية العامة

مديرية الصرافيات

رقم الصادر: ١١٤٧

تاريخ: ٢ - تموز ٢٠١٠

جانب مديرية الشؤون الإدارية

الموضوع: تحديد حصص العائدات العائدة لمُتعاقد المركز الآلي.

المراجع: إحالتكم المؤرخة في ١٥/٦/٢٠١٠.

بالإشارة إلى إحالتكم المنوّه عنها في المرجع أعلاه، بشأن بيان الرأي بخصوص عائدات الجباية السنوية التي تُوزع على المتعاقدين لدى المركز الآلي في مديرية المالية العامة وفقاً لأحكام المرسوم الإشتراعي رقم ١٤٧ تاريخ ١٢/٦/١٩٥٩، نبدي ما يلي:

بعد الإطلاع على ما تضمنه المرسوم الإشتراعي رقم ٢٤٨٥ تاريخ ٣٠/٦/١٩٩٢ (تحديد الملاك العددي للوظائف الدائمة في وزارة المالية - مديرية المالية العامة ولا سيما الجدول رقم ٣- الملحق به المتعلق بوظائف المركز الإلكتروني- تبين أن هذه الوظائف هي كما يلي:

- رئيس دائرة
- رئيس دائرة فني
- محلل فني
- مبرمج
- رئيس مشغل إلكتروني
- محاسب
- محرر أو كاتب
- مبرمج معاون

- عامل آلي
- مشرفة على مشغل التتقيب
- عامل آلي معاون
- مستكتب
- واضع رموز
- ثاقبة ومدققة
- حاجب
- خادم

وقياساً على الجدول العائد لموظفي الملاك الدائم لمصلحة المركز الآلي الجمركي الملحق بالمرسوم رقم ١٤١٨ تاريخ ١٩٨٣/١٢/٣١ لجهة تحديد الفئة للوظائف المذكورة أعلاه والتي جاءت كما يلي :

الفئة	الوظيفة
٢	رئيس المركز
٣	رئيس دائرة محلل مساعد محلل
٣	مبرمج
٤	كاتب
٤	مستكتب
٤	مأمور هاتف
٤	رئيس مجموعة تشغيل
٤	إخصائي تشغيل
٤	رئيس مجموعة تحويل
٤	إخصائي تحويل
٥	حاجب - خادم

بناءً عليه نجد إن وظيفة رئيس دائرة ، محلل ، مساعد محلل ومبرمج هي من وظائف الفئة الثالثة.

لذلك،

نفتّرح عرض موضوع إعطاء العائدات على معالي وزيرة المالية لإعطاء التوجيهات فيما خصّ عائدات المتعاقدين على وظائف تعتبر من الفئة الثالثة إسوة بموظفي الفئة الثالثة في الملاك الإداري العام .

مدير الصّرفيات






عليّا عبّاس

الجمهورية اللبنانية

وزارة المالية

مديرية المالية العامة

وثيقة إحالة

التاريخ والتوقيع	أسباب الإحالة	رقم التسجيل وجهة الإرسال
<p>المحاسب  محمد ناجي ١٠/٧/٨٠</p>	<p>نفيدك ان كتاب مديرية الصرفيات وبناء على مقارنة مع ملاك المركز الالكتروني في مديرية الجمارك أشار الى ان الوظائف التي يقومون بها موظفين المركز هي من وظائف الفئة الثالثة ،  صورة عدد الوحد الاداريه تفيد مديرية الصرفيات وفي تناسب الوحد ان الوظائف التي يقوم بها موظفي المركز الاكثرون هي من وظائف الفئة الثالثة لذلك وهي احد العلم ما عطاء التعيينات رئيس دائرة شؤون الموظفين واللوازم والمحاسبة  ١٠/٧/٨٠</p>	<p>حضرة رئيس دائرة شؤون الموظفين واللوازم والمحاسبة</p>

الجمهورية اللبنانية

وزارة المالية

مديرية المالية العامة

وزارة المالية

رقم ٩٩٧

تاريخ ٨ تموز ٢٠١٠

وثيقة إحالة

رقم التسجيل وجهة الإرسال	أسباب الإحالة	التاريخ والتوقيع
حضرة رئيس دائرة شؤون الموظفين والتوازم والمحاسبة	نفيدك ان كتاب مديرية الصرفيات وبناء على مقارنة مع ملاك المركز الالكتروني في مديرية الجمارك أشار الى ان الوظائف التي يقومون بها موظفين المركز هي من وظائف الفئة الثالثة ، وهي صورة عدد الوحدات الادارية تفقد مدويته الوظيفية وهي تناسب الوصف ان الوظائف التي يعقم بها معظم المركز الاكادمي هي من وظائف الفئة الثالثة لذلك وهي اقل العلم واعطاء التعويضات رئيس دائرة شؤون الموظفين والتوازم والمحاسبة ٨ تموز ٢٠١٠ ميركاياز مدير الشؤون الادارية فيصل القسيسين ١٠ تموز ٢٠١٠	المحاسب محمد ناجي ٨/٧/٢٠١٠

٤١٢ م

دائرة الدراسات
القانونية

٤٤٤٤



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
مديرية المالية العامة

مديرية الصرافيات

رقم الصادر: ١١٤٧

تاريخ: ٢ - تموز ٢٠١٠

وزارة المالية
رقم ٩٩٧١
تاريخ ٢ تموز ٢٠١٠

جانب مديرية الشؤون الإدارية

الموضوع: تحديد حصص العائدات العائدة لمُتعاقدِي المركز الآلي.

المراجع: إحالتكم المؤرخة في ١٥/٦/٢٠١٠.

بالإشارة إلى إحالتكم المُنوّه عنها في المرجع أعلاه، بشأن بيان الرأي بخصوص عائدات الجباية السنوية التي تُوزع على المتعاقدين لدى المركز الآلي في مديرية المالية العامة وفقاً لأحكام المرسوم الإشتراعي رقم ١٤٧ تاريخ ١٢/٦/١٩٥٩، نبدي ما يلي:

بعد الإطلاع على ما تضمنه المرسوم الإشتراعي رقم ٢٤٨٥ تاريخ ٣٠/٦/١٩٩٢ (تحديد الملاك العددي للوظائف الدائمة في وزارة المالية - مديرية المالية العامة ولا سيما الجدول رقم ٣- الملحق به المتعلق بوظائف المركز الإلكتروني) - تبين أن هذه الوظائف هي كما يلي:

- رئيس دائرة

- رئيس دائرة فني

- محلل فني

- مبرمج

- رئيس مشغل إلكتروني

- محاسب

- محرر أو كاتب

- مبرمج معاون

بإدارة شؤون الموظفين والعاملين والمخاض
مدير الشؤون الإدارية
فيصل الطيس
٥ تموز ٢٠١٠

السيد ناجي

للدروس والاخبار

٥ تموز ٢٠١٠

- عامل آلي
- مشرفة على مشغل التنقيب
- عامل آلي معاون
- مستكتب
- واضع رموز
- ثاقبة ومدققة
- حاجب
- خادم

وقياساً على الجدول العائد لموظفي الملاك الدائم لمصلحة المركز الآلي الجمركي الملحق بالمرسوم رقم ١٤١٨ تاريخ ١٩٨٣/١٢/٣١ لجهة تحديد الفئة للوظائف المذكورة أعلاه والتي جاءت كما يلي :

عدد	الوظيفة
٢	رئيس المركز
٣	رئيس دائرة محلل مساعد محلل
٣	مبرمج
٤	كاتب
٤	مستكتب
٤	مأمور هاتف
٤	رئيس مجموعة تشغيل
٤	إخصائي تشغيل
٤	رئيس مجموعة تحويل
٤	إخصائي تحويل
٥	حاجب - خادم

بناءً عليه نجد إن وظيفة رئيس دائرة ، محلل ، مساعد محلل ومبرمج هي من وظائف الفئة الثالثة.

لذلك،

نفتّرح عرض موضوع إعطاء العائدات على معالي وزيرة المالية لإعطاء التوجيهات فيما خصّ عائدات المتعاقدين على وظائف تعتبر من الفئة الثالثة إسوة بموظفي الفئة الثالثة في الملاك الإداري العام .

مدير الصّرفيات



عليّا عبّاس

مرسوم رقم ١٤٩٤٠

صادر في ١٨ تموز سنة ١٩٧٠

احداث ملاك دائم للمركز الالكتروني
في وزارة المالية (المديرية العامة
للمالية) وتحديد شروط التعيين
وسلسلة الرواتب

المعدل بموجب :
المرسوم رقم ٢٤٨٥ تاريخ ١/٣٠/ ١٩٩٢

ان رئيس الجمهورية اللبنانية ،
بناء على الدستور اللبناني ،
بناء على أحكام المادة ١٥ من القانون
رقم ٧٠/١ الصادر بتاريخ ١٩ كانون الثاني
سنة ١٩٧٠ ،

وبناء على اقتراح وزير المالية ،
وبعد استطلاع رأي مجلس الخدمة
المدنية ،

وبعد استشارة مجلس شوري الدولة ،
وبعد موافقة مجلس الوزراء في جلسته
المنعقدة بتاريخ ١٥ تموز سنة ١٩٧٠ ،

يرسم ما يأتي :

المادة الاولى - يحدث في وزارة المالية
(مديرية المالية العامة) ملاك دائم للمركز
الالكتروني يحدد عدد وأنواع وظائفه
وشروط التعيين فيها وسلسلة رواتبها وفقا
للاحكام المذكورة فيما يلي ووفقا للجدولين
رقم ١ و ٢ المرفقين بهذا المرسوم .

المادة ٢ - يشرف مدير المالية العام
مباشرة على أعمال المركز الالكتروني .
يقوض وزير المالية ، بناء على اقتراح
مدير المالية العام ، أحد رؤساء مصالح
مديرية المالية العامة بإدارة أعمال هذا
المركز .

المادة ٣ - بالإضافة الى أحكام التعيين
العامة الواردة في نظام الموظفين ، لا يعين
أحد في وظيفة من وظائف هذا الملاك الا اذا
توفرت فيه الشروط الاتية :

أ - رئيس دائرة فني او محلل فني :
يعين رئيس الدائرة الفني أو المحلل
الفني من بين :

- المرشحين حملة الشهادات الجامعية
الذين شغلوا وظيفة مبرمج في المركز مدة
ثلاث سنوات على الأقل .

- الموظفين حملة الشهادات الجامعية
الذين شغلوا وظائف تحيل و برمجة والذين
لهم اقدمية في الوظائف العامة مدة خمس
سنوات على الأقل .

وذلك عن طريق مباراة على أساس
الالقاء .

ويمكن أن يشترط في هذه المباراة
مرشحون من غير الموظفين شرط أن يكون
المرشح حائزا على :

- شهادة جامعية .

- شهادة تثبت انه تابع بتفوق دورة
برمجة على آلة الكترونية مشابهة للآلة
المستعملة في المركز .

ب - مبرمج أو رئيس مشغل الكتروني :
يعين المبرمج أو رئيس المشغل
الالكتروني :

- بالاختيار من بين الموظفين الحائزين
على شهادة البكالوريا القسم الثاني أو ما
يعادلها من الشهادات الرسمية التقنية بعد
أن يكون الموظف قد أرسل للتخصص في
البرمجة وحاز على شهادة تثبت انه تابع
بتفوق دورة برمجة على آلة الكترونية
مشابهة للآلة المستعملة في المركز .

- بالاختيار من بين المبرمجين معاونين
الحائزين على شهادة البكالوريا القسم
الثاني أو ما يعادلها من الشهادات الرسمية
التقنية .

في حال عدم توفر الشروط المذكورة آنفا
في الموظفين ، يمكن اجراء مباراة لتعبئة
هذه الوظائف شرط أن يكون المرشح حائزا
على :

- شهادة البكالوريا القسم الثاني أو ما
يعادلها من الشهادات الرسمية التقنية .

- شهادة تثبت انه تابع بتفوق دورة
برمجة على آلة الكترونية مشابهة للآلة
المستعملة في المركز .

ج - مبرمج معاون :

يشترط في المرشح لوظيفة مبرمج معاون
أن يكون حائزا على :

- شهادة البكالوريا القسم الاول أو ما
يعادلها من الشهادات الرسمية التقنية .

المادة ٤ - يفرض في حامل الشهادة الجامعية أينما وردت في هذا المرسوم أن تكون هذه الشهادة مسبوقه بالبيكالوريا اللبنانية - القسم الثاني .

يقصد بشهادة تفوق في دورة برمجة على الالة الالكترونية المشابهة للالة المستعملة في المركز ، شهادة رسمية صادرة عن مديرية التعليم المهني والتقني ، ويمكن لحين البدء في اعطاء هذه الشهادة من قبل المديرية المذكورة الاستعاضة عنها بشهادة من الشركة مؤجرة الآلات تثبت ان حاملها قد خضع لامتحان كفاءة للاشتراك في دورة برمجة لا تقل مدتها عن ثلاثة أشهر صنف فيه جيد جدا أو جيد ، ثم لامتحان نهاية الدورة ، صنف فيه أيضا جيد جدا أو جيد .

المادة ٥ - يمكن أن تملا بالتعاقد الوظائف التالية :

- محلل فني - مبرمج أو رئيس مشغل الكتروني - عامل آلي .

يشترط في المتعاقد أن يكون حائزا على الشروط المفروضة للتعيين في الوظيفة المختصة .

ويمكن أن يؤخذ المتعاقد لفترة انتقالية لا تجاوز الاربع سنوات من تاريخ صدور هذا المرسوم براتب يفوق الحد الادنى المحدد للوظيفة على أن لا يتجاوز الدرجة الثالثة من سلم الراتب .

المادة ٦ - يحدد مدير المالية العام نظام عمل موظفي المركز الالكتروني ، الذي يمكن أن يكون قبل الظهر وبعده بمعدل خمسة وثلاثين ساعة أسبوعيا . ويمكن أن تبلغ ساعات العمل فيه ٤٢ ساعة في الاسبوع شتاء و ٣٨ ساعة في الاسبوع صيفا .

عندما تبلغ ساعات العمل الاضافي فوق الدوام العادي ثلاث ساعات في الاسبوع صيفا وسبع ساعات في الاسبوع شتاء على الاقل ، يعطى موظفو المركز تعويضا يوازي ٢٠ بالمئة من أصل رواتبهم وذلك لقاء ساعات العمل الاضافية التي تحدد قبل الظهر وبعده بشكل يؤمن استمرار العمل . وفي حال عدم بلوغ ساعات العمل الاضافية الحد المذكور أعلاه يعطى الموظفون تعويضا اضافيا نسبيا .

- شهادة تثبت انه تابع بتفوق دورة برمجة على آلة الكترونية مشابهة للالة المستعملة في المركز .

د - عامل آلي :

يشترط في المرشح لوظيفة عامل آلي أن يكون حائزا على :

- شهادة البكالوريا القسم الاول أو ما يعادلها من الشهادات الرسمية التقنية .

- شهادة من الشركة مقدمة تجهيزات المركز تثبت أن بإمكان المرشح القيام بوظيفة عامل آلي .

هـ - عامل آلي معاون :

يشترط في المرشح لوظيفة عامل آلي معاون أن يكون حائزا على :

- الشهادة التكميلية أو ما يعادلها من الشهادات الرسمية التقنية .

- شهادة من الشركة مقدمة تجهيزات المركز تثبت انه بإمكان المرشح القيام بوظيفة عامل آلي معاون .

و - مشرفة على مشغل التثقيب :

يشترط في المرشحة لوظيفة مشرفة على مشغل التثقيب :

- أن يتراوح عمرها بين ٢١ و ٣٠ سنة .

- أن تكون حائزة على شهادة البكالوريا القسم الاول أو ما يعادلها من الشهادات الرسمية التقنية .

- أن تكون قد عملت في مشغل تثقيب مدة ثلاث سنوات على الاقل .

ز - ثاقبة ومدققة :

يشترط في المرشحة لوظيفة ثاقبة ومدققة :

- أن يتراوح عمرها بين ١٨ و ٢٥ سنة .

- أن تكون حائزة على الشهادة التكميلية أو ما يعادلها من الشهادات الرسمية التقنية .

- أن تكون حائزة على شهادة تثقيب من ادارة أو مؤسسة رسمية أو من شركة خاصة مختصة باعمال المكنتة .

ح - واضع رموز :

يشترط في المرشح لوظيفة واضع رموز أن يكون حائزا على الشروط المفروضة في نظام الموظفين لتعيين الكاتب .

المادة ٧ - يمكن اعطاء موظفي العمليات الالكترونية (رئيس مشغل - عامل آلي - عامل آلي معاون) والموظفين والاجراء الذين يعملون على آلات التثقيب والتدقيق مكافآت انتاج شهرية تحدد بقرار من وزير المالية بعد موافقة مجلس الخدمة المدنية .

المادة ٨ - يمكن بصورة انتقالية خلال مدة ستة اشهر من تاريخ نشر هذا المرسوم ، اعطاء درجة استثنائية للمراقبين الذين تابعوا بنجاح دورة برمجة على الالة الالكترونية المستعملة في المركز اذا كان راتبهم يوازي أو يفوق الراتب الادنى المحدد لوظيفة مبرمج . ويحتفظ لهم في هذه الحالة بالقدم المؤهل للتدرج .

المادة ١١ - ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة .
بعيدا في ١٨ تموز سنة ١٩٧٠
الامضاء : شارل حلو

المادة ٩ - يمكن بصورة انتقالية خلال مدة ستة اشهر من تاريخ نشر هذا المرسوم ، تثبيت الموظفين الموقنين والاجراء الدائمين التابعين للمركز الآلي الذين كانوا موجودين في الخدمة بتاريخ نشر القانون رقم ٧٠/١ الصادر بتاريخ ١٩ كانون الثاني سنة ١٩٧٠ في الوظائف التي يشغلونها فعلا وذلك دون التقيد بشروط الشهادة والسن والمباراة .

جدول رقم ١

ملاك المركز الالكتروني

الفي الجدول رقم ١ بموجب المرسوم رقم ٢٤٨٥ تاريخ ١٩٩٢/٦/٣٠ .

جدول رقم ٢

سلسلة رواتب موظفي المركز الالكتروني

الراتب الاساسي	الدرجة	الفئة الثالثة
٧٣٠	١	رئيس دائرة فني
٦٨٥	٢	
٦٤٠	٣	
٥٩٥	٤	محلل فني
٥٥٠	٥	
٥٠٥	٦	
		الفئة الرابعة - رتبة اولى
٥٩٥	١	رئيس مشغل
٥٥٠	٢	مبرمج
٥٠٥	٣	
٤٧٢٤٥٠	٤	
٤٤٠	٥	
٤٠٧٤٥٠	٦	
		رتبة ثانية
٤٠٧٤٥٠	١	مبرمج معاون
٣٧٥	٢	عامل آلي
٣٤٢٤٥٠	٣	مشرقة على مشغل التثقيب
٣١٥	٤	
٢٨٧٤٥٠	٥	
٢٦٠	٦	
		رتبة ثالثة
٣٤٢٤٥٠	١	واضح رموز
٣١٥	٢	عامل آلي معاون
٢٨٧٤٥٠	٣	ثاقبة ومدققة
٢٦٠	٤	
٢٣٢٤٥٠	٥	
٢٠٥	٦	

المادة ١٠ - يمكن بصورة انتقالية خلال مدة ستة اشهر من تاريخ نشر هذا المرسوم ، تعيين المتعاقدين التابعين للمركز الآلي الذين كانوا موجودين في الخدمة بتاريخ نشر القانون رقم ٧٠/١ الصادر بتاريخ ١٩ كانون الثاني سنة ١٩٧٠ في الوظائف التي يشغلونها فعلا وذلك دون التقيد بشروط الشهادة والسن والمباراة .

يجري التثبيت مبدئيا في الدرجة الاخيرة من الرتبة . أما الذين يتقاضون رواتب واجور أعلى من راتب الدرجة الاخيرة من الرتبة ، فيجري تثبيتهم في الدرجة الاقرب الى رواتبهم ويقدم أو يؤخر تاريخ استحقاق التدرج بنسبة الزيادة أو النقص الذي أصاب الراتب عند التثبيت ، ويحتفظون بالقدم المؤهل للتدرج .

فيما خص الاجراء الذين يتقاضون اجورهم على أساس اليوم ، يحدد راتبهم الشهري الذي يعتمد للتثبيت على أساس أجرهم اليومي مضروبا بستة وعشرين يوما .

المادة ١٠ - يمكن بصورة انتقالية خلال مدة ستة اشهر من تاريخ نشر هذا المرسوم ، تعيين المتعاقدين التابعين للمركز الآلي الذين كانوا موجودين في الخدمة بتاريخ نشر القانون رقم ٧٠/١ الصادر بتاريخ ١٩ كانون الثاني سنة ١٩٧٠ في الوظائف التي يشغلونها فعلا وذلك دون التقيد بشروط الشهادة والسن والمباراة .



الجمهورية اللبنانية

وزارة المالية

مديرية المالية العامة

المركز الإلكتروني

وزارة المالية

المركز الإلكتروني

رقم التسجيل: ١.٢.٢٠١٠/١.٢.١.

تاريخ التسجيل: ٢٩ تموز ٢٠١٠.....

وثيقة إحالة

تتعلق بالمعاملة الواردة من:

موضوعها:

المسجلة لدى:

تاريخ:

برقم:

تاريخ:

تحت رقم:

رقم التسجيل وجهة الإرسال	أسباب الإحالة	التاريخ والتوقيع
حاضرة مدير المالية العام	<p>لما كان متعاقد المركز الإلكتروني يشغلون وظائفهم الحالية بناء على عقود موافق عليها من قبل وزير المالية بالاستناد إلى قرارات مجلس الوزراء ذات الصلة والتي أعطت معالي وزير المالية صلاحية التعاقد خلافا لرأي مجلس الخنمة المدنية ولما كانت العقود الحالية أي عقود العام ٢٠١٠ تشير بشكل واضح إلى فئة المتعاقدين أي فئة ثالثة، علما انه كنا قد قدمنا تصريح عن الثروة بناء على طلب المدير العام السابق الذي أعتبر أن عقودنا هي عقود اختصاصيين في مجال المعلوماتية وحاملي إجازات في هندسة وعلوم الكمبيوتر وبالتالي تم اعتبارنا فئة ثالثة بحينه، وبالإستناد إلى رأي مديرية الصرفيات المرفق ربطا والذي تقترح فيه عرض الموضوع على معالي وزير المالية لإعطاء التوجيهات، ولما كنا قد اقترحنا على معالي الوزير في إحالتنا رقم ٩٩٧٠/١٠/٦/٣ المرفقة ربطا أيضا النظر في هذا الأمر راجين منه الموافقة على إعطائنا حصة من العائدات موازية لمن هم في الفئة الثالثة، لذلك نرجو مجددا عرض الموضوع على معالي الوزير لإعطاء التوجيهات والبيت بالأمر.</p>	
	٢٩ تموز ٢٠١٠	

وزارة المالية
المركز الإلكتروني
رقم التسجيل : ١٢٠٤/١٤١٠
تاريخ التسجيل : ٢٩ تموز ٢٠١٠

وزارة المالية
رقم ٩٩٧٠
تاريخ ٢٩ تموز ٢٠١٠



الجمهورية اللبنانية

وزارة المالية

مديرية المالية العامة

المركز الإلكتروني

وثيقة إحالة

تتعلق بالمعاملة الواردة من:

موضوعها:

المسجلة لدى :

تاريخ:

برقم:

تاريخ:

تحت رقم:

رقم التسجيل وجهة الإرسال	أسباب الإحالة	التاريخ والتوقيع
رقم التسجيل وجهة الإرسال حضرة مدير المالية العام	لما كان متعاقد المركز الإلكتروني يشغلون وظائفهم الحالية بناء على عقود موافق عليها من قبل وزير المالية بالاستناد إلى قرارات مجلس الوزراء ذات الصلة والتي أعطت معالي وزير المالية صلاحية التعاقد خلافا لرأي مجلس الخدمة المدنية ولما كانت العقود الحالية أي عقود العام ٢٠١٠ تشير بشكل واضح إلى فئة المتعاقدين أي فئة ثالثة، علما انه كنا قد قدمنا تصريح عن الثروة بناء على طلب المدير العام السابق الذي اعتبر أن عقودنا هي عقود اختصاصيين في مجال المعلوماتية وحاملي إجازات في هندسة علوم الكمبيوتر وبالتالي تم اعتبارنا فئة ثالثة بحينه، وبالاستناد إلى رأي مديرية الصرفيات المرفق ربطا والذي تقترح فيه عرض الموضوع على معالي وزير المالية لإعطاء التوجيهات، ولما كنا قد اقترحنا على معالي الوزير في إحالتنا رقم ٩٩٧٠/٦/٣/٢٠١٠ المرفقة ربطا أيضا النظر في هذا الأمر راجين منه الموافقة على إعطائنا حصة من العائدات موازية لمن هم في الفئة الثالثة، لذلك نرجو مجددا عرض الموضوع على معالي الوزير لإعطاء التوجيهات والبت بالأمر.	
المركز الإلكتروني هذه الدفاعة لتلقي الرسوم وتقديلاته / نسبة الى مدير الشؤون الادارية : للدفاعة بحكم كونه دفع العائدات حاليا / الأمم بيضايفي	٢٩ تموز ٢٠١٠ ١٩٧٠ / ١٤٩٤ ٢١ تموز ٢٠١٠	رئيس المركز الإلكتروني ١٩٧٠ / ١٤٩٤ ٢١ تموز ٢٠١٠

وزارة المالية
المركز الإلكتروني
رقم التسجيل: ١٢٠٧/١٢١١
تاريخ التسجيل: ٢٩-٣٩-٢٠١٠

وزارة المالية
رقم ٩٩٧٠
تاريخ ٢٩-٣٩-٢٠١٠



الجمهورية اللبنانية

وزارة المالية

مديرية المالية العامة
المركز الإلكتروني

وثيقة إحالة

تاريخ:

برقم:

تتعلق بالمعاملة الواردة من:

موضوعها:

تاريخ:

تحت رقم:

المسجلة لدى:

رقم التسجيل وجهة الإرسال	أسباب الإحالة	التاريخ والتوقيع
رقم ٩٩٧٠ وجهة الإرسال حضرة مدير المالية العام	لما كان متعاقد المركز الإلكتروني يشغلون وظائفهم الحالية بناء على عقود موافق عليها من قبل وزير المالية بالاستناد إلى قرارات مجلس الوزراء ذات الصلة والتي أعطت معالي وزير المالية صلاحية التعاقد خلافا لرأي مجلس الخدمة المدنية ولما كانت العقود الحالية أي عقود العام ٢٠١٠ تشير بشكل واضح إلى فئة المتعاقدين أي فئة ثالثة، علما انه كنا قد قدمنا تصريح عن الثروة بناء على طلب المدير العام السابق الذي اعتبر أن عقودنا هي عقود اختصاصيين في مجال المعلوماتية وحاملي إجازات في هندسة علوم الكمبيوتر وبالتالي تم اعتبارنا فئة ثالثة بحينه، وبالاستناد إلى رأي مديرية الصريفات المرفق ربطا والذي تقترح فيه عرض الموضوع على معالي وزير المالية لإعطاء التوجيهات، ولما كنا قد اقترحنا على معالي الوزير في إحالتنا رقم ٩٩٧٠/١٤١١/٣ بتاريخ ٢٠١٠/٦/٣ المرفقة ربطا أيضا النظر في هذا الأمر راجين منه الموافقة على إعطائنا حصة من العائدات موازية لمن هم في الفئة الثالثة، لذلك نرجو مجددا عرض الموضوع على معالي الوزير لإعطاء التوجيهات والبت بالأمر.	
المركز الإلكتروني رقم ١٤١١/١٤١١ ٢ آب ٢٠١٠ حضرة مدير المالية العام	٢٩ تموز ٢٠١٠ هذه الادارة لتلقي الرسوم وتقديلاته منه الادارة الادارية: للادارة كما كيفة دفع العائدات ماليا/ محسوبا كالمالية العام الأم بيفكاف	٢٩ تموز ٢٠١٠ ١٩٧٠/١٤٩٤ ٢١ تموز ٢٠١٠

منه إعادة التفرغ لبناء على اننا متعاقدون
بناء على قرار مجلس الوزراء وتسه بناء على الرسوم وعقودنا
هددت فريضة المثلثة (فئة ثالثة) بـ
٢٠١٠

الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
مديرية المالية العامة

وزارة المالية
رقم ١٤٤٣٦
تاريخ ٩ آب ٢٠١٠

وثيقة إحالة

رقم التسجيل وجهة الإرسال	أسباب الإحالة	التاريخ والتوقيع
المركز الالكتروني	<p>تبيّن من إفادة مديرية الشؤون الإدارية بتاريخ ٦/٨/٢٠١٠ - المرفقة ربطاً- أنه يتم حالياً توزيع العائدات على متعاقدى المركز الالكتروني على أساس المرسوم رقم ١٤٩٤٠/١٩٧٠، وما يثير التساؤل هو لماذا استفاق رئيس المركز على طرح هذه المسألة في هذا الوقت بالذات ونسي حقوق متعاقدى المركز كل هذه المدة الطويلة.</p> <p>وعليه نطلب تبرير هذا التصرف ليبنى على الشيء مقتضاه./.</p>	<p>مدير المالية العام الان بيغالي ٩ آب ٢٠١٠</p>